إن إقتصاد السوق يرتكز على المنافسة و الحرية الإقتصادية و يتطلب لإجراءات تحرير التجارة الخارجية و هـذا يرمـي إلـى تشـجيع الصـادرات و جلـب الإسـتثمارات الـتي تعـد مـن أهـم أوجـه النشـاط التجـاري فـي الـوقت المعاصـر ؛و الإسـتثمار الأجنـبي الـذي ينشـطه المتعـاملون الإقتصـاديون الأجـانب يلـزم الدولـة بتفعيـل و تطـوير دور الجمارك بالمنافسة و التماشي مع التحولات الإقتصـادية المتمثلـة فـي تسهيلات حركة الأشخاص و البضائع و السلع و رؤوس اللأموال سـواء فـي حالـة دخـول أو خـروج مـن الإقليـم الجمركـي للدولـة . و أمام هذا الأمر سعت الدول إلـى تحقيـق هـذه التسـهيلات مـن خلال توحيد التشريعات الجمركية ،و الجزائر سعت إلى مواكبة هذه التحولات الإقتصادية من خلال تطوير المنظومة القانونيةو الجمركية و خاصة فـي مجال ما يسمى بالأنظمة الجمركية الإقتصادية التي تقوم على فلسفة التشـجيعات المركنتيليـة للإقتصـاد بصـفة عامـة،و تجـارة الصـناعات التصديرية بصفة خاصة.

ومن أبرزهذه الأنظمة الجمركية الإقتصادية،نظام الإدخـال المؤقت،لما له من أهمية إقتصـادية بالغـة ،ناجمـة أساسـا عـن اتسـاع مجال تطبيقه وشـموليته لمعظـم النشـاطات الإقتصـادية و التجاريـة و الحيوية.التي تتعدى حدود الدولة الواحدة ،إذ يمثل المحـرك الأساسـي لجميع الإستثمارات الأجنبية المتبادلة بين الدول ، كما يمكن فـي نفـس الوقت ،من نقل التكنولوجيا و الخـبرات الفنيـة فـي المجـال الصـناعي التقني بين الدول ،من خلال الخدمات المقدمة للمتعاملين الإقتصـاديين فـــــــــــي المجـــــــــــالات المختلفـــــــــــة . و نظـرا للأهميـة الإقتصـادية لنظـام الإدخـال المـؤقت ،أولتـه الالـدول اهتمامـا بالغـا مـن حيـث إيجـاد السـبل الكفيلـة بتحـديث أنظمتهـا الجمركيـة،مـن خلال تبنـي اتفاقيـات دوليـة قصـد تحـديث إدارة الجمارك ،و ظهـر ذلـك جليـا فـي اتفاقيـة اسـطنبول للإدخـال المـؤقت المبرمة تحت إشراف مجلس التعاون الجمركي،و التي تبناهـا المشـرع الجمركـي الجزائـري ،و عليـه فـإن اشـكالية بحـثي هـذا تتمحـور حـول التساؤل الآتي:

كيف نظم المشرع الجزائري نظام الإدخال المؤقت بعد تبني اتفاقي اسطنبول،قصد تطوير الاقتصاد الوطني؟

فلدراسة وتحليل الإشكالية المطروحة ،فإن طريقة البحث تكون عبر محورين في خطة تتشكل من فصلين:

الفصل ألأول:تحت عنوان"الإدخات المؤقت كنظام جمركي اقتصادي"أعالج من خلاله الادخال المؤقت كونه نظاما جمركيا اقتصاديا ينتمي إلى الأنظمة الجمركية الإقتصادية ،والتي أتطرق فيها ألى دراسة نشأتها وتطورها وتصنيفها ثم الأحكام العامة لنظام الإدخال المؤقت التي أحدد فيها ماهيته و تأطيره القانوني .

حيث فرق الفقه الجمركي الفرنسي بين المفهوم التقليدي للأنظمة الجمركية التوقيفية والمفهوم الحديث للأنظمة الجمركية الأقتصادية.و يعتبر الإدخال المؤقت من الناحية اللغوية: الإجراء الجمركي الذي يمكن بموجبه إدخال بعض البضائع(بما فيها وسائل النقل) في منطقة جمركية و تعفى إعفاء مشروطا من دفع رسوم و ضرائب الإستيراد المفروضة عليها و بدون تطبيق قيود أوحظر الإستيراد ذات الطبيعة الإقتصادية.أما المعنى الإصطلاحي فيقصد به النظام الذي يسمح بقبول في الإقليم الجمركي مع وقف الحقوق و الرسوم الجمركية عند الإستيراد لبعض البضائع المستوردة لغرض محدد على أن يتم إعادة تصديرها لاحقا .دون أن تخضع لتحويلات باستثناء تلك المتعلقة بالنقص العادي الناتج عن الإستعمال.

بينما الفصل الثاني تحت عنوان "شروط و إجراءات الإستفادة من نظام الإدخال المؤقت و تصفيته"؛ و الذي أبرز فيه شروط و إجراءات الإستفادة من نظام الإدخال المؤقت و المتمثلة في البضائع القبولة في

هذا النظام و التصريح المفصل و الأشخاص المرخص لهم بذلك ....ثم إجراءات تنفيذ نظام الإدخال المؤقت و تصفيته و تعيين الوجهة القانونية المسموحة للبضاعة و العتاد محل الإدخال المؤقت.سواء بإعادة التصدير او العرض للإستهلاك أو التخلي لصالح الخزينة العمومية أو الوضع للإستهلاك لفائدة الحساب الخاص للمؤسسات الأجنبية.

وفي الخلاصة توصلت إلى أن نظام الإدخال المؤقت يهدف إلى:

- تشجيع الإستثمار الداخلي و دفع عجلة التنمية و جلب العملة الصعبة.
تأهيل المتعامل الإقتصادي الوطني و توفير الشغل وتأهيل البنوك كما يهدف إلى الإستفادة من الخبرة الإجنبية في مجال إنجاز المشاريع تقديم الخدمات.